ذكر الشر الحاضر كما تصوره في من وقع في هول فانه يهول بالله ثم يلتفت الى اسباب النجاه ومن هذا هو الاقرب الى الكلام عند تلاوه القران فتامل هذه ولم نكن نفهم غيره عند النظر في كتب التفسير فان قلت وان التراخي على البعض الاخير ظاهر لما ذكرناه من تصور فضاعه التورط في الشر الذي يجب دفعه بكل ممكن فالذي يستعمل بطلب الاستغفار عن قطع اسباب الشر بالتوبه كانه ربما تلفظ بالاستغفار قد تراخى عنده طويلا عن الامر المهم الذي لا تحقق التراخي عنه وفيه زياده في تقطع الذنب وتهويله وهو اوفق شيء بالمقام ومما يدل ذكر زياده اللام لمن باشر اجراءه على التمام ووجه آخر هو ان الاشاره الى العون من فعل الرب بعبده ورحمته وفضله وبين سعي العبد كما قيل انتم في خطر عظيم وهول مهول والنجاه في امرين احدهما هو المذكوره وهو رحمه الله التي سبقت غضبه ووسعت كل شيء وفضله العظيم ورافته وعفوه وغفرانه والآخر تتبع الاسباب الموصله الى النجاه وهو سعي العبد فكانه قال اطلبوا النجاه بالخصلتين وهو اللجاء الى الله وطلب فضله ثم كلوا مطلبكم موافقه فيما امركم به ونهاكم عنه فالتراخي حينئذ بعد ما بين الامرين في حصول النجاه فابدأوا بالعصمه منها ثم ان فرتم به فالفتوا الى التكميل بما هو مهم سعيكم الحاضر وبه تاخر كثيرا في تحصيل المقصود والله اعلم قوله تعالى الا انهم يثنون صدورهم ليستخفوا منه الا حين يستغشون ثيابهم الآيه روى البخاري عن ابن مسعود رضي الله عنه قال اجتمع عند البيت ثلثه نفر ثقفيان وقرشي او قرشيان وثقفي كثير شحم بطونهم قليل فقه قلوبهم فقال احدهم اترون ان الله يسمع حديثنا فقال الاخر يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا وقال الاخر ان كان يسمع اذا جهرنا فانه يسمع اذا اخفينا فانزل الله وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم الآيه والمعنى هنا ان صدورهم قصد للاخفاء وكذلك استغشاء الثياب وقد ذهب الكشاف لفظ يريدون وقال انه صلة فضرب فانجحت وقال ابو السعود ليس صله ورعم ابو السعود ان اللجي والمخشري الى التعبير ان الشيء لا يصلح سببا للاخفاء

واقول

واقول لعل المخشري انما اراد بيان حال المفعول له وانه لابد فيه من تقدم فعل قلبي على الاراده والكراهه وهذا وان كان في محققات النحو فالمخشري كثيرا ما يغفل ذلك لسان اصل القواعد ويقررها وليس هذا خلاف الظاهر انما المعنى شئون صدورهم للاستخفاء وذكر بحسب جهلهم الذي نعي عليهم قوله تعالى وما من دابه في الارض الا على الله رزقها اذا ركب الله سبحانه الحيوان من دابه او طائر على حال يحتاج معه الى الغذاء واراد بتقدمه في الكوه لزم في الكلمه ان يدفع عنه ضرر الجوع والا كان اغراء من الاسحقه وهو ظلم تعالى عنه وهذا قيد ايضا بما لو لم يرد ان يستقم هذا او يتلفه كسائر الالام والكراهه عنه وعلى اي حاله بسهوله او بتعب وفي الآيه دليل على ان الرزق انما هو الحلال لان الله تعالى لا يضمن شيئا ثم يحرمه عما نهى عنه وقول الاشاعره لو اقتضى انسان على الحرام عمره لزم ان الله لم يرزقه وهو معارض للآيه مغالطه لان الله سبحانه ضمن ان يمكنه منه وقد فعل فقد رزقه ومكنه مما سمي رزقا ومكنه من الحرام ابتلاء فما نال فما نال حلالا فالرزق على الحرام تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا قوله تعالى افمن كان على بينه من ربه اي بصيره وبرهان وهو شهاده العقل الذي هو حجه الله والضمير لمن شاهد من الله سبحانه هو ما جاء به محمد صلعم وما شهد بصحه نبوته من الاولة ومن ابراهيم ان كنت على بينه من ربي والماني رحمه من عنده وكان من قبل هذا القرآن اي من قبل القرآن المتضمن ما ذكر كتاب موسى هو قدوه للمتبع ورحمه للمرحوم فهذا الذي على بينه من ربه قد خفه به الشاهد ان من قبله وبعده ويصح كون ضمير من قبله للشاهد الثاني والمراد واحد ثم قال اولئك الذين هذا شانهم هم الاحقاء بالايمان بالقرآن او بالنبي صلعم لان الكلام ناظر الى قوله قبل ام يقولون افتراه وهو متضمن للقدح في القرآن وفي من شهد له ومن يكفر به كائنا من كان فتراه ملائما لكل من ذكره منه اذا رجع الضمير فيه الى القرآن وهو الاظهر رجح ان الضمير في يؤمن به له وهو الاظهر ايضا وقد اختلف تفسيرهم لهذه الآيه وهذا اظهر ما رايته

Copyrighting Istanbul University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)